

أضواء البيان

لِضَعْفِ حَدِيثِ لَعْنِ النَّبِيِّ ﷺ
لِأَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بِقَلَمِ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْغُرَيْبِيِّ الْأَثَرِيِّ

عَفَرَ اللَّهُ لَهُ
وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

أَضْرَاءُ الْبَيَّانِ

لِضَعْفِ حَدِيثِ لَعْنِ النَّبِيِّ ﷺ
لِأَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٦



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

أضواء البيان

لِضَعْفِ حَدِيثِ لَعْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لِأَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بِقَلَمِ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْغُرَيْرِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ
وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «اللَّهُمَّ اِنْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ اِنْعَنْ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ اِنْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ»

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «اللَّهُمَّ اِنْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ اِنْعَنْ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ اِنْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ»، قَالَ: فَانزَلَتْ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ}، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَسْلَمُوا فَحَسَنَ إِسْلَامُهُمْ. وَفِي رِوَايَةٍ: «فَتَيْبَ عَلَيْهِمْ كُلَّهُمْ».

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِهَذَا اللَّفْظِ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٧٧ ح ٣٠٠٤)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ٤٨٦ ح ٥٦٧٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ» (ج ٣ ص ١١٩ ح ٣٩٤١)، وَالسَّرَاجُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤١٥ ح ١٣٥٥)، وَ(ص ٤١٦ ح ١٣٥٦)، وَفِي «حَدِيثِهِ» (ج ٢ ص ٣٦٦ ح ١٥٢١)، وَ(ج ٢ ص ٣٦٦ ح ١٥٢٢)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٦ ص ٤٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١١ ص ٤٩٤)، وَ(ج ٢٤ ص ١٠٩ و ١١٠)، وَ(ج ٧٣ ح ٤٨) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ بَشِيرٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ سُفْيَانَ؛ جَمِيعُهُمْ عَنْ: عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ؛ فِيهِ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْعُمَرِيُّ الْعَدَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (أَحَادِيثُهُ أَحَادِيثُ مَنْكَيرٍ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ أَضْعَفُ مِنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (صَالِحٌ، لَيْسَ بِذَلِكَ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (لَيْسَ بِذَا خَيْرٍ)، وَقَالَ ابْنُ الْبُرْقِيِّ: (ضَعِيفٌ).^(١)

قَالَ الْحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٧٧): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَذَا رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، لَمْ يَعْرِفْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، وَعَرَفَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ). اهـ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَتْنِهِ:

(١) انظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢١ ص ٣١١)، و«تَهْدِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجْرٍ (ج ٧ ص ٤٣٧)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٦٨)، و«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٢٠٧)، و«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٨٣)، و«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ١٥٣)، و«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٥٦٨)، و«الْمُعْنَى فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٤٦٥)، و«مِيزَانَ الإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٣ ص ٢٠٠)، و«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٢٩١)، و«تَارِيخَ الإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٣ ص ٩٣٣)، و«سُؤَالَاتِ الْبُرْدَعِيِّ لِأَبِي زُرْعَةَ» (ص ١٠٩)، و«تَارِيخَ أَسْمَاءِ الضُّعْفَاءِ وَالكُذَّابِينَ وَالمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص ٢٤٣)، و«التَّارِيخَ لِابْنِ مَعِينٍ» (ص ١٣٣ - بِرَوَايَةِ: الدَّارِمِيِّ-)، و«سُؤَالَاتِ ابْنِ الجُنَيْدِ لِابْنِ مَعِينٍ» (ص ١٩٨)، و«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٦ ص ٣٥)، و«تَمْيِيزَ ثِقَاتِ المُحَدِّثِينَ وَضُّعْفَائِهِمْ وَأَسْمَائِهِمْ وَكُنَاهُمْ» لِابْنِ الْبُرْقِيِّ (ص ٧٢)، و«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ١٦٨).

* فَرَوَاهُ: عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

** وَرَوَاهُ: الرَّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ- إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ

فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

{لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} [أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨] -إِلَى قَوْلِهِ- {فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [أَلْ

عِمْرَانَ: ١٢٨]. وَفِي رِوَايَةٍ: «دَعَا عَلِيٌّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٩٩ ح ٤٠٦٩)، وَ(ج ٦ ص ٣٨

ح ٤٥٥٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ١ ص ٣٤٠ ح ٦٦٩)، وَ(ج ١٠ ص ٥٠

ح ١١٠٠٩)، وَ(ج ١٠ ص ٥٠ ح ١١٠١٠)، وَفِي «الْمُجْتَبَى» (ج ٢ ص ٤٥٨

ح ١٠٩٠)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٠ ص ٤١٩ ح ٦٣٤٩)، وَ(ج ١٠ ص ٤٢٠

ح ٦٣٥٠)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ٤٠٣ ح ٥٥٤٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي

«صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٣١٥ ح ٦٢٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٣٢٥

ح ١٩٨٧)، وَ(ج ١٣ ص ٥٧ ح ٥٧٤٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ١٩٨

وَ(٢٠٧)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٢ ص ٢٥٤ ح ٦٠٠٧)، وَالسَّرَّاجُ فِي «الْمُسْنَدِ»

(ص ٤١٢ ح ١٣٤٤)، وَ(ص ٤١٢ ح ١٣٤٥)، وَ(ص ٤١٣ ح ١٣٤٦)، وَفِي «حَدِيثِهِ»

(ج ٢ ص ٣١٢ ح ١٢٩٤)، وَ(ج ٢ ص ٣٦٣ ح ١٥١٠)، وَ(ج ٢ ص ٣٦٤ ح ١٥١١)،

وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٢ ص ٤٤٥ ح ٤٠٢٧)، وَفِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١

ص ٤١٣ ح ٥٤٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ١٢ ص ٢٨٠ ح ١٣١١٣)،

وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٦ ص ٣٧٣ ح ٦٦٥٤)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي

الْأَثَارِ» (ج ١ ص ٢٤٢ ح ١٤٤٢)، وَفِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٢ ص ٣٩ ح ٥٦٧)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٨ ص ١٧٧)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ» (ج ٤ ص ١٩١)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الْجِهَادِ» (ص ٥٨ ح ٥٨)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ٧٥٦)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج ٢ ص ١٠٢)، وَالنَّحَّاسُ فِي «النَّاسِخِ وَالْمُنْسُوخِ» (ص ٢٨٥)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي «أَسْبَابِ النُّزُولِ» (ص ١٢٥ ح ٢٤٣)، وَ(ص ١٢٥ ح ٢٤٥)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٢٤ ص ١١٠) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: فَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ هُوَ الصَّحِيحُ، وَلَيْسَ فِيهِ: «يَوْمَ أُحُدٍ»، وَلَمْ يُسَمِّ: «أَبَا سُفْيَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-»؛ بَلْ قَالَ: «فُلَانًا وَفُلَانًا»، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُّدًا.

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ رحمته فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ١ ص ٣٤٠): (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ إِلَّا مَعْمَرٌ). اهـ.

قُلْتُ: بَلْ تَابَعَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ؛ كَمَا تَرَى.

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّحَّاسُ رحمته فِي «النَّاسِخِ وَالْمُنْسُوخِ» (ص ٢٨٥): (فَهَذَا إِسْنَادٌ مُسْتَقِيمٌ). اهـ.

وَكَذَا اخْتُلِفَ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي سَنَدِهِ، وَمَتْنِهِ:

* فَرَوِي: كَمَا تَقَدَّمَ.

** وَرَوَاهُ: حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ

بْنِ هِشَامٍ فَفَزَلْتُ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} [أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨] -إِلَى قَوْلِهِ- {فَأِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨].

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٩٩ ح ٤٠٧٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٢٠٧)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الْجِهَادِ» (ص ٨٩ ح ٥٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ، عَنْ عَنَّهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُرْسَلٌ؛ فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيَّ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رحمته الله فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيدِ» (ص ٣٦٠): (مِنْ كِبَارِ الثَّلَاثَةِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رحمته الله فِي «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ» (ج ٤ ص ١٠٩): (قُلْتُ: ذَكَرَ الشَّيْخُ عِمَادُ الدِّينِ بْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» أَنَّ حَدِيثَ حَنْظَلَةَ مُعَلَّقٌ مَعَ إِرْسَالِهِ. وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ قَوْلُهُ: «عَنْ حَنْظَلَةَ» مَعْطُوفٌ عَلَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَالْقَائِلُ: وَعَنْ حَنْظَلَةَ، هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَبِهَذَا جَزَمَ الْحَافِظُ الْمِزِيُّ فِي الْمَرَاسِيلِ فَعَلَّمَ عَلَيْهِ عِلْمًا مَوْصُولًا لَا الْمَعْلُقَ.

وَقَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ زَادَ الْبُخَارِيُّ، وَعَنْ حَنْظَلَةَ سَمِعْتُ سَالِمًا، أَوْرَدَهُ مَعْطُوفًا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ هَذَا كَلَامُ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، هُوَ ظَاهِرٌ صَنِيعِ الْبَيْهَقِيِّ أَيْضًا؛ فَإِنَّهُ أَخْرَجَهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُ: رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَرَادَ: وَعَنْ حَنْظَلَةَ فَذَكَرَهُ، ثُمَّ سَأَقَ سَنَدَهُ إِلَى الْبُخَارِيِّ قَالَ: ثَنَا يَحْيَى ثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ فَذَكَرَهُ؛ فَاقْتَضَى أَنَّهُ يَرَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ أَفَادَ ذَلِكَ شَيْخُنَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي حَوَاشِي الْأَطْرَافِ لِلْمِزِّيِّ.

* وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «مُسْتَخْرَجَيْهِمَا» مِنْ طَرِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا طَرِيقَ حَنْظَلَةَ فَإِنَّمَا أَنَّهُ لَمْ تَقَعْ لَهُمْ، وَإِنَّمَا تَرَكُوها عَمْدًا لِأَنَّهَا مُرْسَلَةٌ.

* وَقَدْ وَصَلَهَا بِذِكْرِ أَسْمَاءِ الْمَذْكُورِينَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ ابْنِ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقِهِ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ^(١)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٨ ص ٢٢٦): (مِنْ رِوَايَةِ مُرْسَلَةٍ أوردَهَا الْمُصَنِّفُ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ بِعَيْنِهِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته فِي «الْعُجَابِ فِي بَيَانِ الْأَسْبَابِ» (ج ٢ ص ٧٤٧): (هَكَذَا ذَكَرَهُ مُرْسَلًا). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٢٤ ص ١١٠): (وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَرَوَاهُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْجَمَحِيُّ الْمَكِّيُّ عَنْ سَالِمٍ مُرْسَلًا؛ لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ عُمَرَ فِيهِ، وَسَمَّى سُهَيْلًا بَدَلَ أَبِي سُفْيَانَ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رحمته فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ١٠١): (هَكَذَا ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَادَةَ الْبُخَارِيُّ مُعَلِّقَةً مُرْسَلَةً). اهـ.

قُلْتُ: وَهِيَ مُرْسَلَةٌ، وَلَيْسَتْ مُعَلِّقَةً، فَانْتَبَهْ.

(١) قُلْتُ: وَفِي هَذَا نَظَرٌ؛ بَلْ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

قُلْتُ: وَقَدْ أَشَارَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» إِلَى إِعْلَالِ طَرِيقِ حَنْظَلَةَ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٥ ص ٩٩): (بَابُ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ) {أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨} قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ شُجَّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ» فَنَزَلَتْ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} {أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨}.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فَانزَلَ اللَّهُ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} {أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨} - إِلَى قَوْلِهِ - {فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} {أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨}.

وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَزَلَتْ {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} {أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨} - إِلَى قَوْلِهِ - {فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} {أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨}». اهـ

قُلْتُ: فَمِنْ عَادَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ»، أَنَّهُ: عِنْدَ سِيَاقِ الرُّوَايَاتِ الْمُتَّفِقَةِ فِي الْجُمْلَةِ، يُقَدِّمُ الْأَصَحَّ، فَالْأَصَحُّ، فَقَدْ تَقَعَّ الرُّوَايَةُ الْمُؤَخَّرَةُ فِي الْإِجْمَالِ، أَوْ فِي الْخَطَأِ، لِيُبَيِّنَ الرُّوَايَةَ الْمُقَدَّمَةَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج ٧ ص ٢١٦): مُتَحَدِّثًا عَنْ أَصُولِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فِي ذَلِكَ: (لَا يَكَادُ يَرُوي لَفْظًا، فِيهِ انْتِقَادٌ؛ إِلَّا وَيَرُوي اللَّفْظَ

الْآخَرَ الَّذِي يُبَيِّنُ أَنَّهُ مُتَّقَدٌ، فَمَا فِي كِتَابِهِ: لَفْظُ مُتَّقَدٌ، إِلَّا وَفِي كِتَابِهِ: مَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ مُتَّقَدٌ). اهـ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فِي «قَاعِدَةِ جَلِيلَةٍ فِي التَّوَسُّلِ وَالْوَسِيلَةِ» (ص ٨٦): (وَلِهَذَا كَانَ مِنْ عَادَةِ الْبُخَارِيِّ، إِذَا رَوَى حَدِيثًا، اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ، أَوْ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ، أَنْ يَذْكَرَ الْإِخْتِلَافَ فِي ذَلِكَ، لِئَلَّا يُغْتَرَّ بِذِكْرِهِ لَهُ؛ بَأَنَّهُ إِنَّمَا ذَكَرَهُ: مَقْرُونًا بِالْإِخْتِلَافِ فِيهِ). اهـ.

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٧٨ ح ٣٠٠٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٠ ص ٧٥ ح ٥٨١٢)، وَابْنُ خُرَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٣١٥ ح ٦٢٣)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٢ ص ١٨٧ ح ٥٨٤٥)، وَالسَّرَّاجُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤١٣ ح ١٣٤٧)، وَ(ص ٤١٣ ح ١٣٤٨)، وَفِي «حَدِيثِهِ» (ج ٢ ص ٣٦٤ ح ١٥١٢)، وَ(ج ٢ ص ٣٦٤ ح ١٥١٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٣ ص ٤٠ ح ٢٤٠٩)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج ٣ ص ٨٩٥ ح ١٨٧١)، وَالْأُمَوِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ص ٦٠ ح ٢٥)، وَتَمَّامُ الرَّازِيِّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ج ٢ ص ٢٨ ح ١٠٣٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُسْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ٢ ص ٣٩ ح ٥٦٨)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٦ ص ٤٧)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ٧٥٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١١ ص ٤٩٤)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ١٢ ص ١٣٤) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ ابْنِ الْحَارِثِ، وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ؛ كِلَاهُمَا عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨] فَهَدَاهُمُ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ. وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى رِجَالٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ بِأَسْمَائِهِمْ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ الْمَدَنِيُّ، يُخْطِئُ وَيُخَالَفُ فِي رِوَايَتِهِ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ الْأَثَمَةُ، لِسُوءِ حِفْظِهِ. (١)

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى الصَّحِيحِ» (ج ٤ ص ١٠٠): (وَمُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ رحمته، قَدْ قَالَ الْمُتَأَخِّرُونَ، مِنْ أَيْمَتِنَا فِي سُوءِ حِفْظِهِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٥ ص ٩١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ: (وَمَعَ كَوْنِ ابْنِ عَجَلَانَ، مُتَوَسِّطًا، فِي الْحِفْظِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخَلَائِقَاتِ» (ج ٢ ص ٤٦٨): (مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ: وَإِنَّمَا أُسْقِطَ حَدِيثُهُ مِنَ الصَّحِيحِ؛ لِسُوءِ حِفْظِهِ). اهـ.

وَمِنْهُ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (ج ١٤ ص ٥١٧): (فَاضْطَرَبَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ؛ فَانْحَطَّ عَنْ رُتْبَةِ الصَّحَّةِ).

وَمِنْهُ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (ج ١ ص ٣٣٨): (قَالَ: أَبِي، لَيْسَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِالْمَحْفُوظَةِ، وَهُوَ مِنْ تَخَالِيطِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ). اهـ.

(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٩٠)، وَ«الْمَدْخَلِ إِلَى الصَّحِيحِ» لِلْحَاكِمِ (ج ٤ ص ١٠٠)، وَ«عِلَلِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ١ ص ٣٣٨)، وَ«إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٤ ص ٥١٧)، وَ«التَّارِيخُ» لِلدُّورِيِّ (ج ٣ ص ٤٥٥).

وَمِنْهُ: قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخَلَائِقَاتِ» (ج ٢ ص ٤٦٨): (وَهُمْ مِنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَجَلَانَ). اهـ.

قُلْتُ: وَفِي حَدِيثِهِ عَنْ نَافِعٍ اضْطِرَابٌ.

قَالَ عَنْهُ الْعُقَيْلِيُّ: (يُضْطَرَّبُ فِي حَدِيثِ نَافِعٍ)، وَقَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: (كَانَ

مُضْطَرَّبًا فِي حَدِيثِ نَافِعٍ).^(١)

قَالَ الْحَافِظُ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٥ ص ٧٨): (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

صَحِيحٌ غَرِيبٌ، يُسْتَعْرَبُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٣١٥): (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ

أَيْضًا). اهـ.

وَتَابِعَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ؛ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَلَى إِسْنَادِهِ دُونَ مَتْنِهِ:

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٠ ص ٢٠١ ح ٥٩٩٧) مِنْ طَرِيقِ هَارُونَ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عَلَى رِجَالٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُسَمِّيهِمْ

بِأَسْمَائِهِمْ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَأِنَّهُمْ

ظَالِمُونَ} [أَلْ عِمْرَانَ: ١٢٨] فَتَرَكَ ذَلِكَ».

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (ج ٩ ص ٣٤٢)، و«العلل ومعرفة الرجال» لأحمد (ج ٣ ص ٢١٨ -

برواية: عبد الله-)، و«المعنى في الضعفاء» للذهبي (ج ٢ ص ٦١٣)، و«ميزان الاعتدال» له (ج ٤ ص ٢٠٣).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الْمَتَابَعَاتِ؛ فِيهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، مَعَ اسْتِقَامَةِ حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّهُ يُخْطِئُ، وَيُضْطَرُّ أحيانًا.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (انْظُرْ فِي حَدِيثِهِ، يَتَبَيَّنُ لَكَ اضْطِرَابُ حَدِيثِهِ)، وَقَالَ مَرَّةً: (إِنْ تَدَبَّرْتَ حَدِيثَهُ، فَسَتَعْرِفُ فِيهِ النُّكْرَةَ)، وَقَالَ: (يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (أَنْكُرُوا عَلَيْهِ أَحَادِيثَ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (يُخْطِئُ).^(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص ١٨٧): (وَهَذَا احْتِجَّ بِهِ مُسْلِمٌ، وَتَرَكَهُ: الْبُخَارِيُّ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٧٥): (يَهْمُ). اهـ.

وَرَوَى لَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»، مِمَّا يَرْوِيهِ عَنْهُ: ابْنُ وَهْبٍ، وَهِيَ نُسْخَةٌ صَالِحَةٌ، فَهُوَ: حَسَنُ الْحَدِيثِ، إِلَّا عِنْدَ مُخَالَفَتِهِ لِلثَّقَاتِ، فَأحيانًا، يَتَفَرَّدُ بِمَا لَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ.^(٢)



(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١ ص ٥٥٢ و ٥٥٣)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ٢٨٤ و ٢٨٥)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ج ٢ ص ٢٤)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٢ ص ٧٦)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِابْنِ الْجُنَيْدِ (ص ٤٠٢)، وَ«إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغَلَّطَايَ (ج ٢ ص ٥٨)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْحَاكِمِ (ص ١٨٧)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٦ ص ٧٤)، وَ«شَرْحُ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج ٢ ص ٦١٦).

(٢) وَانْظُرْ: «دِيْوَانُ الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص ٢٥).

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصَّفْحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

- (١) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ
الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ».....

